دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان: أثر قواعد المحدثين في تقويم سلوك المؤمن
المصدر: مجلة الإصلاح - دار الفضيلة للنشر والتوزيع - الجزائر
المؤلف الرئيسي: ملياني، الزواوي
المجلد/العدد: مج 5, ع 24
محكمة: لا
التاريخ الميلادي: 2011
الشهر: فبراير / صفر
الصفحات: 25 - 29
رقم MD: 489894
نوع المحتوى: بحوث ومقالات
قواعد المعلومات: IslamicInfo
مواضيع: الشريعة الإسلامية ، علماء الحديث ، التربية الإسلامية ، الأخلاق الإسلامية
رابط: http://search.mandumah.com/Record/489894

© 2016 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق الشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

أثر قواعد المحدِّثين في تقويم سلوك المؤمن

الزَّواوي مليانـي . وهران

قد كنت برهة من الزَّمن مضى عليَّ، أقلِّب فيه ما يقرِّره العلماء من القواعد والضَّوابط وغيرها من الكلِّيَّات المتنوِّعة، في شتَّى الفنون الدِّينيَّة، وفنِّ الحديث خاصَّة، فأراها وأنا أعاينُها. وهي قواعد يظنُّها الكثير جافَّة. لا تخلو من عظات عزيزة، وتنبيهات على التَّربية الرَّشيدة، بل أجدها مستودَعة لمعان أوسع ممَّا وُضعت له في بابها خاصَّة، تتضح بالدِّلالة على كمال الشَّريعة وإتقانها، وأنَّها يقينًا لم تُصنَّف لتخصَّ زمنًا بعينه كما يظنُّ من لا يمعن، ولكنَّها كانت وستبقى، لتصلح بها دنيا النَّاس إلى آخر يوم مِنْ هذا الوجود.

إنَّ في علوم الشَّريعة الكفاية وزيادة، للنُّهوض بالأمَّة من جديد، نهضة فكريَّة وعلميَّة وسلوكيَّة، يجمع فيها بين النَّقل الصَّحيح والعقل الصَّريح، وإنَّ في القواعد المبثوثة في كلِّ علم، في فروعه وأصوله، ما يستطيع المسلم أن يكوِّن من خلاله عقليَّة دينيَّة، عتيقة متينة، عاصمًا بها نفسَه من كثير من الفوضى والتَّلجلج الَّذي يعيش به من لم ينضبط بالوحيين.

ولأنَّ التَّربية الحسنة تنشأ من صحَّة العلم؛ سدادًا واستمدادًا، ولا يكون لهذا العلم دورٌ في الرُّقيِّ والصَّلاح بدونها، حرَّض كثير من علماء المسلمين الأمّةَ على التَّبصُّر في هذا الأمر.

قال البشير الإبراهيمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «العلم الخالي من التَّربية؛ ضرره أكثر من نفعه، وما أصيب المسلمون في عزَّتهم إلاَّ يوم فارقت التَّربية الصَّالحةُ العلمَ، وكم شقي أصحابُ العلم المجرَّد بالعلم وأشقوا أممهم، والسَّعادة غايةٌ لا يُسلكُ إليها طريق العلم وحده، من غير أن تصاحبه التَّربية، وأنَّ الجمع بين التَّربية والتَّعليم، هو وظيفة النُّبوَّة الَّتي بيَّنها الوحي في آية: ﴿وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [سُورَةُ البَقَرَة]»[1].

ومن روائع ما يذكر في ترجمة الشَّيخ ابن باديس رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه كان وهو يعلِّم الطَّلبة بعض مبادئ النَّحو؛ يقف عند كون الفاعل مرفوعًا مبيِّنًا أنَّ سبب كونه مرفوعًا قيامه بالفعل، وهكذا المؤمن إذا عمل صالحًا واستنهض نفسه للخير، رفعه الله وأعلى منزلته.

ومن جميل ما قاله العبد الصَّالح مطرِّف بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ: «عقول النَّاس على قدر زمانهم».

يريد أنَّ الزَّمان إذا كان زمان نهضة وحياة رائدة في التَّفكير والنُّضوج أو محاولة النُّهوض بالأمَّة من جديد على طريق رسول الله ﷺ وهدي السَّلف، كانت العقول على قدر ذلك همَّةً ونشاطًا ونضوجًا، وإذا كان العكس كان العكس.

ولأجل أنَّ العقل لا يمكنه أن ينفكَّ عن الشَّرع، ولا الشَّرع يمكنه القيام من دون عقل يحيى من خلاله.

(1) «الآثار» (173/4).

قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: «العقل شرط في معرفة العلوم وكمال وصلاح الأعمال، وبه يكمل العلم والعمل، لكنَّه ليس مستقلاً بذلك، بل هو غريزة في النَّفس، وقوَّة فيها بمنزلة قوَّة البصر الَّتي في العين، فإن اتَّصل به نور الإيمان، والقرآن كان كنور العين إذا اتَّصل به نور الشَّمس والنَّار، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور الَّتي يعجز وحده عن دركها»[2].

وبناءً عليه؛ فإنَّ العلوم الشَّرعية علومٌ منهجيَّةٌ عمليَّة، وليست علومًا جافَّة، ومن تطلَّب منها ما يستعين به على عيش الحياة الهنيئة، أمكنه أن يستخلص منها ما يستثمره، فهي لم توضع موادًّا هكذا كالقانون لا تصلح لغير ما وضعت له، بل فيها من المناسبات والفوائد والعظات ما لو استثمره المؤمن في حياته وأيَّامه؛ دينًا و دنيا، لعاش على أطيب حال.

ولأجل ذلك كلِّه، انتَخبتُ - ممَّا تصيَّدتُ وجمعت - نُبذًا يسيرةً من قواعد المحدِّثين، لكن من زاوية استعمالها في الخارج على ما ذكرت، لنرى عن قرب ما يمكن أن تعود به على تصرُّفات المؤمن من المسرَّة والسَّداد، والله الموفِّق.

(2) «المجموع» (338/3).

○ **من القواعد المقرَّرة: «لا يصحُّ المتن حتَّى يصحَّ السَّند».**

دليلها عند القوم: اشتراطهم لصحَّة الحديث اتِّصالَ السَّند؛ تحرُّزًا من وجود فجوة فيه، لاحتمال أن يملأها غيرُ مَرضيِّ الرِّواية، وأن يكون رواتُه - الحديث - على قدرٍ من العدالة والضَّبط، تطمئنُّ معها النَّفس إلى إتقانه وأمانته.

ولم أشأ تحديد مرجع بعينه؛ لأنَّ كلَّ كتب «المصطلح» مرجع لهذه القاعدة، وأيًّا منها نشر الطَّالب بين يديه ليرى خبرها أسعفه طلبه.

أمَّا ما يستفاد منها:

فهو أنَّ الإنسان مهما نُقل إليه من الأخبار المتعلِّقة ببعض النَّاس، مهما كان شأنهم، علماء أو دعاة، أو حتَّى آحاد النَّاس، فعليه أن لا يهجم على التَّصديق حتَّى يستوثق من الخبر، اللَّهمَّ إلاَّ أن يكون المخبِر عدلاً على الصِّفة الَّتي ذكر الله ورسوله ﷺ، فيقبل منه، لكن ينظر فيه - مع ذلك - إلى جهةٍ أخرى ستأتي في القاعدة التَّالية.

فعلى العبد المؤمن أن يتثبَّت من المنقول إليه، ويتأكَّد من صحَّته، وأنَّه ليس خطأً في نفس الأمر.

وممَّا جرت به العادة عند البعض، أنَّهم إذا نقل إليهم شيءٌ عن بعض النَّاس، سارعوا إلى التَّصديق به والقبول له، متذرِّعين بدعوى أنَّ ذلك الشَّخص المُخبر عنه، ليس بعيدًا عنه أن يفعل ذلك، أو ليس مستحيلاً صدور ذلك منه، فيصيرون يستدلُّون على صحَّة ما نُقل إليهم لا بصدق من أخبرهم، بقدر ما يبنون ذلك على كونهم لهم سبق معرفة به، تؤكِّد أنَّ وقوعه فيما وقع فيما نُقل لهم عنه واردٌ جدًّا؛ لأنَّه لا يتحاشى ذلك.

وهاهنا يقال: على المؤمن أن يتَّقي الله سبحانه في خلقه، وأن يستفيد من هذه القاعدة في ضبطه للمنقولات الَّتي تصله، وأن يجعل نفسه مكان هذا الَّذي تُنقل له الأخبار عنه، أتُراه لو كان مكانه أكان يرضى؟!

فخيرٌ له أن يأتي إلى النَّاس الَّذي يحبُّ أن يؤتى إليه[3].

(3) كما في الحديث: «فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ...» رواه مسلم (1844).

○ **القاعدة الثَّانية: «لا يلزم من صحَّة السَّند صحَّة المتن».**

دليلها: اشتراط علماء الحديث شرطين لصحَّة المتن زائدين على شروط صحَّة السَّند الثَّلاثة الَّتي مرَّت في القاعدة الأولى.

والشَّرطان هما: عدم الشُّذوذ وانتفاء العلَّة[4].

ومعنى هذا أنَّ السَّند قد تتوفَّر فيه شروط الصِّحَّة فيصحُّ، لكنَّ شروط صحة المتن لا تتوفَّر فيبقى ضعيفًا مردودًا، وليست صحَّة السَّند بلازم منها صحَّة المتن.

يستفاد من هذه القاعدة العظيمة: أنَّ المؤمن قد يصحُّ عنده بنقل الثِّقة أنَّ فلانًا من النَّاس سمعنا في بيته مزمارًا، أو دفًّا أو غناءً، أو رأيناه مع امرأة في طريق على هيئة تُشعر بالرِّيبة...

فنقول له:

ليكن الخبر المنقول إليك صحيحٌ سندُه، وثقةٌ مُخبره، أيستلزم أن تكون هيئته الَّتي نُقل عليها واقعةً على صحَّة ما يُرى من ظاهر الخبر من التُّهمة؟.

إذ ليس يلزم من صحَّة الخبر صحَّة ما فُهم منه.

وليزداد الأمر وضوحًا، أطبِّقه بين يديك على ما عرضتُ من الأمثلة فأقول:

قد يكون المزمار الَّذي سمعه النَّاقل الثِّقة في بيت أخيك؛ واقعًا من بعض ولده أو خدمه أو غيرهم، وليس يلزم أن يكون هو- حاضرًا وسطَهم، يرى سفهَهم، فيقبل منهم ذلك و لا يغيِّره.

وحسن الظَّنِّ يقضي بأن تعامل من ثبتت عندك عدالتُه وديانتُه من إخوانك بلازمها، وهو البراءة، وخطأ في العفو وحسن الظَّنِّ، خيرٌ من الخطأ في العقوبة وإساءة الظَّنِّ.

ثمَّ ألم تسمع إلى قول معاذ رضي الله عنه يقرِّر هذا المبدأ بقوَّة حين قال: «ما علمنا عليه إلاَّ خيرًا» ردًّا على من نعت فلانًا منَ الصَّحابة أنَّه لمّا تخلَّف عن الرَّكب معهم للغزو، إنَّما منعه على حدِّ قوله النَّظر إلى عِطْفَيْه؟

ثمَّ انظر إلى قصَّة شعبة رحمه الله لمَّا قدح في المنهال بن عمرو بأنَّه سمع في داره صوت الطُّنبور- المزمار-، فلم يقبل منه علماء الحديث ذلك[5].

قلت: ولا أريد أن أفترض الأسوأ، وأقول: ليكن هذا الرَّجل ممَّن يرى- تأوُّلاً لا تشهِّيًا- جواز الغناء والمعازف، قال الذَّهبي في ترجمة إبراهيم بن سعد: «من أئمَّة العلم وثقات المدنيِّين، كان يجوِّز سماعَ الملاهي ولا يجد دليلاً ناهضًا على التَّحريم، فأدَّاه اجتهاده إلى الرُّخصة، فكان ماذا؟»[6].

ولمَّا اختصر القولَ فيه الحافظُ رحمه الله في «التَّقريب» قال: «ثقةٌ حجَّة، تُكُلِّم فيه بلا قادح...»[7].

قلت: أمَّا أدلَّة تحريم المعازف مصحوبةً بغناء أو بدونه، فأكثر وأقوى من أن تكون غيرَ ناهضة حجَّة على التَّحريم، إنَّما لم تنهض دليلاً عنده هو رحمه الله- أقصد إبراهيم بن سعد- فكان ذلك مانعًا من الخوض في القدح فيه، بعد أن تبيَّنت عدالتُه وديانتُه، وأنَّه لم يأت ما أتى عن هوى صادف شهوة، كما هو حال البعض، نسأل الله السَّلامة.

والأمر هنا شبيهٌ بما اشتهر عن كثيرٍ من أهل الكوفة، من تجويزهم شرب النَّبيذ، على ما هو معروف في محلِّه من كتب الفقه لا سيما الحنفيِّ منها، فقد أشار الشَّيخ المعلِّمي رحمه الله إلى أنَّهم مع ما كانوا عليه من تجويز ذلك إلاَّ أنَّهم كانوا أكثر تديُّنًا لله من أن يشربوه حتَّى يسكروا، بل كان منهم من لا يتعاطاه ألبتَّة، إنَّما كان يشرب منهم من كان يرى حلَّه بالقدر الَّذي لا يذهب به عقله.

ولهذا تجد في تراجم وأخبار كثير من أهل العلم، إذا ذهبوا إلى القول بحلِّ شيءٍ ما، ممَّا في حلِّه خلافٌ، ينأون بأنفسهم عن ملابسته وإتيانه، حفاظًا على مروءاتهم، وكان الأمر عندهم ينتهي عند حدِّ الإفتاء بما يعتقدون أنَّ الصَّواب فيه، وأنَّ حكم الله يقتضي ما ذهبوا إليه.

ونفس الأمر يقال هنا فيمن رأى أخًا له أو أحد معارفه مع امرأة؛ هو- أعني الرَّائي- لا يعرفها، ورأى كأنَّ اللِّقاء بينهما كان على هيئة تبعث الرِّيبة في نفسه، فنقول له: لعلَّ من رأيتها معه إحدى محارمه، صادف أن لقيها في طريق فكلَّمها وكلَّمته، وأين الضَّير في هذا، إنَّ المؤمن من شدَّة ما يخشى أن يظنَّ النَّاسُ به سوءً يحدث من التَّصرُّفات والحركات ما يريد من خلاله أن

(4) وهما ليس خاصَّين بالمتن، بل ينسحبان على السَّند أيضًا.

(5) «فتح المغيث» للسَّخاوي (302/1).

(6) «الرُّواة الثِّقات المتكلَّم فيهم بما لا يوجب ردَّهم» (37).

(7) «تقريب التَّهذيب» (202).

يغطِّي على نفسه، فيظنُّ الظَّانُّ ويحسب الرَّائي، أنَّ ذلك التَّلجلج منه دليل شبهةٍ أكيدة، حينها يقال له: بئس الظَّنُّ ظنُّك بمن تعلم أنَّه عندك على خير وفضل، نعم ما نقل لك النَّاقل عنه من أنَّه رأى؛ صدقٌ، لكن في حدود ظاهر ما رأى، وليس ذلك وحده دليلاً كافيًا على التُّهمة والجرم، لاحتمال المحرميَّة كما مرَّ، ويكفينا أنَّ هذا حصل مع رسول الله ﷺ نفسه، لمَّا كان يحدِّث بعض أزواجه في سكَّة من السِّكك، فرآه صحابيَّان فانسلاَّ عن الطَّريق، فلمَّا رأى ذلك منهما قال: «**عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بنت حيي**».

أعود فأقول: لا يستلزم إذن من صحَّة النَّقل صحَّته على الظَّاهر الَّذي تفهمه لأوَّل وهلةٍ منه، وعلى الطَّريقة الَّتي استوعبتَه وأدركتَه عليها، فعلى المرء أن يوجِّه تفكيره، مستنيرًا من هذه القاعدة العظيمة، بطريقةٍ تجعله أكثر حسنًا للظَّنِّ بمن هم أهله من النَّاس على اختلاف مشاربهم، ولئن هو فعل أراح واستراح، وكفى نفسه كثيرًا من الغليان والحنق الَّذي يجده في صدره تجاه أخيه.

○ **القاعدة الثَّالثة: إيراد الجرح الغليظ بالعبارة اللَّيِّنة.**

دليلها ما ذُكر عن البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، فإنَّه كان يقول في الرَّاوي: «فيه نظر» يريد به القدح الشَّديد، و كان يقول في الرَّاوي الَّذي يكذِّبه أحمدُ بنُ حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلانٌ كان أحمد يتكلَّم فيه»، وذكر السَّخاوي في «الإعلان بالتَّوبيخ» قال: «جاء عن المزني قال: سمعني الشَّافعيُّ يومًا وأنا أقول: فلانٌ كذَّاب، فقال لي: يا إبراهيم؛ اكسُ ألفاظَك أحسنَها، لا تقل كذَّاب، ولكن قل: حديثه ليس بشيء».

ومنه ما جاء من قول الذَّهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «ميزان الاعتدال»[8] ترجمة أبان بن جبلة الكوفي: «قال البخاري: «منكر الحديث»، قال الذَّهبي: «ونقل ابن القطَّان أنَّ البخاريَّ قال: كلُّ من قلت فيه منكر الحديث فلا تحلُّ الرِّواية عنه» وكذا قاله في ترجمة سليمان بن داود اليمامي[9].

وفي ترجمة عبد الله بن داود الواسطي التَّمَّار قال فيه البخاري: «فيه نظر»، قال الذَّهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يقول هذا إلاَّ فيمن يتَّهمه غالبًا»[10] وفي ترجمة عثمان بن فائد القرشي قال البخاري: «في حديثه نظر»، قال الذَّهبي: «وقلَّ أن يكون عند البخاريِّ رجل فيه نظر إلاَّ وهو متَّهم»[11].

وروى مسلمٌ في مقدِّمة «صحيحه» عن أيُّوب السَّختياني أنَّه ذكر رجلاً فقال: «لم يكن بمستقيم الحديث»؛ قال السَّخاوي: «كنَّى بهذا اللَّفظ عن الكذب».

فيُؤخذ من هذه القاعدة اختيار أنسب الألفاظ في نعت النَّاس حتَّى في مواطن القدح، فضلاً عن مواطن المناظرة والمساجلة والمناصحة، ليكون أحرى أن يقبلها من القادح - لا سيما إن كان مصيبًا - من لا يحبُّ الكلام في المقدوح فيه، من تلامذته ومريديه، وبذلك يكون المرء - وقد راعى منطقَه وحرس لسانه، وقوَّم كلماته فكساها أحسنَها - أدَّى الغرض من النَّصيحة على وجهها؛ تبليغًا وثمرةً.

نعم؛ لقد شدَّد في بعض العبارات والإطلاقات بعضُ من كان

(8) (6/1).
(9) «ميزان الاعتدال» (202/2).
(10) «ميزان الاعتدال» (416/2).
(11) نفس المرجع (52/3).

لـه مقامٌ مـع الله، وعبادةٌ و تألُّه، كأحمد بـن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، الشَّيء الَّـذي يمنع في الغالب أن يكـون ذلك منه وممَّن هو مثله، إلاَّ على سبيل النَّصيحة لله؛ بالتَّنفير من الَّذي تكلَّموا فيه بتلك الطَّريقة، حتَّى لا يأنس إليه من يُخشى عليه الاغترار.

وإذا كان الرَّجـل كذَّابًا حقيقةً؛ فمـا ظلمه ولا لمزه من وصفه بالكـذب الَّذي هو واقعٌ حاله، وإنَّما المـرادُ الإشارة إلى أنَّ جنوحَ من انصـرف عن اللَّفظ الصَّريح إلى الخفيف منه، كان مراعاةً لمـا ذكرنـاه، وليس القصد أنَّ مـن لم يفعل ذلك فقـد اشتدَّ أو استبدَّ.

ولسـت أريد في هذا المقام من الاعتصار أن تخامر الهواجسُ صدرَ أحد فيظنَّ أنِّي أحاكم بين منهجين أو أفاضل بين طريقتين؛ لأنَّ المدرسـة واحـدة، وكلٌّ آخـذٌ منها بشعبة خـير وسهم فضل، وإنَّمـا القصد هو الإرشاد إلى معنـى قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [الإسراء : 53] للدِّلالـة علـى أنَّ كسـاءَ الألفاظ أحسنَها أقربُ إلى الإحسان والسَّلامة.

وفيه أنَّ على المرء ألاَّ يستعجل عيوب إخوانه، فيقطع بالمظنون منهـا، أو يخـترع بسوء فهم أو ظنٍّ ما ليس موجـودًا منها أصلاً، وهـذا أشرُّ، ودلائل الشَّرع قائمةٌ على منع التَّجسُّس على أعراض النَّاس، والتَّسميع بها من غير داع شرعيٍّ جاء فيه الإذن من الله أو رسوله ﷺ.

بـل الكريم هـو الَّذي يتغافـل ويسـتر، أمَّا من يهـوى الوقوع في الأعراض ولـه به ولعٌ وفـرحٌ، فيُخشى عليـه أن يكون مشمولاً بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [النور : 19].

ومـا يعين علـى تقبُّل الخطأ من أخيـك - التَّقبُّل الَّذي يجعلك **كريمًـا** في إصلاحـه - أن تعلـم أنَّ العصمـة للأنبيـاء والرُّسـل فحسـب، وأنَّ ابن آدم خطَّـاء لا محالة، وما من سبيلٍ له للخروج عـن ذلك، ولذلك لمَّا اشترط علمـاء الحديث في الرَّاوي أن يكون عدلاً مستقيمَ السِّيرة، طيِّبَ السَّريرة، بعيدًا عن أسباب الفسوق، نبَّهـوا إلى أنَّ اشتراطهـم لذلـك ليس معناه طلـب العصمة من الـرَّاوي، وأن لا يقـع منه الخطـأ والمعصية، فإنَّ هـذا تكليفٌ بما لا يطـاق، قال ابن حبَّان: «والعدالـة في الإنسان هو أن يكون أكثر أحواله طاعة الله لأنَّا متى ما لم نجعل العدل إلاَّ من لم يوجد منه معصية بحال أدَّانا ذلك إلى أن ليس في الدُّنيا عدل، إذ النَّاس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشَّيطان فيها»[12].

نعـم؛ ليـس معنـى هـذا أن يسكت المـرء عن الخطـأ الواقع مطلقًا، فإنَّ هذا مضرٌّ بدين النَّاس، وإنَّما الحلُّ:

- أن لا تحجِّـم الخطأ فوق حجمـه، فتلبسه لباس الكبائر وهو مـن الصَّغائر، أو تجعله من البدع وهو من المعاصي، وإنَّما تضعه في الخانة الموافقة.

- أن تسلـك في النُّصـح والبيـان المسالـك الشَّرعيَّـة، مـن محاججة في ستر، ومجادلة في لين، حتَّى إذا ركب رأسَه ولم يقم للنَّصيحة حقَّها، وتعدَّى ضررُه نفسَه، كانت صيانة الدِّين مقدَّمة على عرضه.

هـذه لفتاتٌ ليـس إلاَّ، والأمر يحتاج إلى بيـان أوسع لا تسعه هـذه الوريقـات، لكي لا يفهمهـا قارئها على تفـكُّك، يفرِّق به ما أردتُه من وصل نظامها، فيبيد خضراءَها وغضراءها، ولأجل أنَّ الأمر طويل الذَّيل، وجدتني مضطرًّا إلى أن أرمز طلبًا لاختصار يناسـب حجم المقالة، ولا يثقل على القارئ، وتكون الإشارة باعثةً له على ولوج هذا الباب بنفسه.

ولـن يتهيَّأ الأمر ويستقيـم حتَّى يفحص المرءُ مـا يقرأ بعين غير مضطربة، وحينها يـبرحُ الغموضُ وتتَّضح المسالكُ، ويصير ما كان صعبًا غامضًا؛ سلسًا دانيًا.

والأمر من قبل ومن بعد بيد الله وحده.

(12) «صحيح ابن حبَّان» (1/151).